



مصرف القرطاس الاسلامي
للاستثمار والتمويل
سياسة تضارب المصالح



سياسة تضارب المصالح

أولاً :- المقدمة

تهدف هذه السياسة الى حماية مصالح المصرف من خلال تنظيم تعارض المصالح المحتمل مع كل من اعضاء مجلس الادارة وكبار التنفيذيين وموظفي المصرف والمساهمين والجهات ذات العلاقة

ثانياً :- الغرض

وضع الضوابط والأحكام التي تعالج حالات تعارض المصالح وآليات الإفصاح عنها لجميع من ينطبق عليهم مجال عمل هذه السياسة عند تعاملهم مع مصرف القرطاس الاسلامي للاستثمار والتمويل ومعالجة حالات تعارض المصالح عند التعامل مع اصحاب المصالح (المودعون والمساهمون والموظفون والدائنون والعملاء والزبائن والجهات الرقابية المعنية والسلطات الحكومية) والتي من الممكن أن تؤثر في اتخاذ القرارات؛ مما سيؤدي إلى حفظ حقوق المصرف ومصالحه والحفاظ على بيئة عمل سليمة تحقق أعلى معدلات الشفافية والنزامة.

تنطبق هذه السياسة على كل من :-

- 1- أعضاء مجلس الإدارة
- 2- التنفيذيون.
- 3- الموظفون
- 4- أصحاب المصالح



ثالثاً:- نطاق تعارض المصالح

يحدث تعارض المصالح عندما تتعارض مصلحة خاصة بعضو المجلس او كبار التنفيذيين او موظفي المصرف مع المصلحة العامة للمصرف يمكن ان ينشا التعارض عندما يقوم المجلس او كبار التنفيذيين او موظفي المصرف باتخاذ قرارات او لديهم مصالح تحول دون ادائهم لمهامهم بموضوعية وفعالية كما ينشأ تعارض المصالح عندما يقوم اي من اعضاء المجلس او كبار التنفيذيين او موظفي المصرف او احد افراد عائلتهم بتلقي منافع شخصية نتيجة لموقعهم في المصرف.

تعتبر الحالات الاكثر شيوعا بتعارض المصالح :-

1- الارتباط بعمل اخر

يخصص الموظف وقته للعمل بالمصرف ولايسمح له الارتباط بعمل اخر الا بموافقة كتابيه من رئيس المصرف على ان

لا تشمل الموافقة على ممارسة العمل تعارض فعلياً او محتملاً مع مصلحة المصرف

2- الاستثمار

ان يكون لمن يعمل لصالح المصرف او عائلته مصحة استثمارية مع منافس حالي او محتمل او مع موردي المصرف او مقاوليه او عملائهم ويعد الاستثمار موطناً لتعارض المصالح اذا تحصل منه على مصلحة جوهرية.

3- وجود مصلحة مع الاطراف المتعاقدة مع المصرف والاطراف ذوي العلاقة

ان وجود مصلحة مباشرة او فائدة بين من يعمل لصالح المصرف او احد الاطراف المتعاقد مع الشركة سواء كان موضوع التعاقد توريد مواد او تنفيذ اعمال سواء ابرام العقد باسمه او باسم احد افراد عائلته او لحسابه تمثل تعارض في المصالح كما ينشأ تعارض المصالح عندة اساءة التصرف ناتج عن التعاملات مع الاطراف ذوي العلاقة باعطائهم افضلية او شروط خاصة عند التعاملهم مع المصرف وتعريف الاطراف ذوي العلاقة كما يلي:-

- كبار التنفيذيين في المصرف
- اعضاء مجلس ادارة المصرف او اي من شركاتها التابعة واقاربهم
- كبار التنفيذيين في المصرف او اي من شركاتها التابعة
- اعضاء مجلس الادارة وكبار التنفيذيين لدى كبار المساهمين في المصرف
- المنشأة من غير الشركات المملوكة لعضو مجلس الادارة او احد كبار التنفيذيين او اقاربهم
- الشركات التي يكون اي من اعضاء مجلس الادارة او كبار التنفيذيين او اقاربهم شريكاً فيها
- الشركات التي يكون اي من اعضاء مجلس الادارة او كبار التنفيذيين او اقاربهم عضو في مجلس ادارتها او من كبار التنفيذيين فيها



4- الولاء للفقارب

ان يكون لمن يعمل لصالح المصرف دور في اتخاذ القرار بتعاقد المصرف مع الشركات تعود تقرب له

5- تقديم او ضمان القروض

يعد تقديم المصرف لاي نوع من القروض لاعضاء مجلس الادارة او مساهمياها او ضمان تلك القروض المبرمة مع الغير مظهرا من مظاهر تعارض المصالح

6- الهدايا

ان الهدية المقدمة من الاطراف التي تتعامل معها المصرف لمن يعمل لصالحها يمكن ان تؤثر في قراراته ويمكن ان تحدث تعارض في المصالح فعليا او محتملة

7- استخدام اصول وممتلكات المصرف

ان استخدام اصول المصرف وممتلكاته لاغرض شخصية يمكن ان تظهر تعارض في المصالح كاستغلال اوقات دوام المصرف او موظفياها او مرافقياها لغير مصالح الشركة او اساءة استخدام المعلومات التي حصل عليها بطبيعة عمله لتحقيق مصالح شخصية .

رابعاً:- الافصاح عن تعارض المصالح

يلتزم اعضاء مجلس الادارة وكبار التنفيذيين وموظفي المصرف بالافصاح عن اي حالات تعارض مصالح فعليه او محتمله كما يجب عليهم تجنب لدخول او المشاركة في اي نشاط يتعارض بشكل مباشر او غير مباشر مع مصلحة المصرف

رابعاً:- تعارض المصالح في مجلس الادارة

1- يجب على عضو مجلس الادارة ممارسة مهامه بامانه ونزاهة وان يقدم مصلحة المصرف على مصلحته الشخصية وان لا يستغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة

2- لايجوز لعضو مجلس الادارة ان تطون له مصلحة مباشرة او غير مباشرة في اعمال العقود التي تتم لحساب المصرف او من شركاتها التابعة ويستثنى من ذلك الاعمال التي تتم بطريقة المنافسة العامة اذا كان عضو المجلس صاحب العرض الافضل

3- يجب على عضو مجلس الادارة تجنب تعارض المصالح وان يبلغ المجلس بما له من مصلحة شخصية في الاعمال والعقود التي تتم لحساب المصرف ويثبت هذا التبليغ في محضر الاجتماع ولايجوز للعضو صاحب المصلحة الاشتراك في التصويت واتخاذ القرار الذي يصدر في هذا الشأن

4- يبلغ رئيس مجلس الادارة الجمعية العامة عند انعقادها عن الاعمال والعقود التي يكون لاي من اعضاء مجلس الادارة مصلحة فيها ويرفق التبليغ تقرير خاص من المحاسب القانوني.



- 5- لايجوز لعضو مجلس الادارة ان يشترك في اي عمل من شأنه منافسة الشركة او ان يتاجر في احد فروع النشاط الذي يزاوله المصرف وفي حاله رفض حال رفض الجمعية العامة تجديد الترخيص الممنوح فعلى عضو مجلس الادارة تقديم استقالته خلال مهله تحددها الجمعية العامة والاعدت عضويته في المجلس منتهية وذلك ما لم يقرر العدول عن العقد او التعامل او المنافس او تصحيح اوضاعه قبل انتهاء المدة المحددة من قبل الجمعية العامة .
- 6- يجب على المصرف ان تدرج ضمن جدول اعمال الجمعية العامة بنبذاً مستقلة للاعمال والعقود التي يكون لعضو مجلس الادارة مصلحة مباشرة او غير مباشرة فيها ويشمل البند اسم العضو صاحب المصلحة وطبيعة وشروط ومدة وقيمة التعامل ويتم التصويت في الجمعية العامة على كل بند على حده ولايحق للعضو صاحب المصلحة التصويت على هذا البند
- 7- يجب على اعضاء مجلس الادارة المحافظة على سرية المعلومات ذات الصلة بالمصرف ونشاطاتها وعدم افشاءها الى اي شخص
- 8- على من يرغب في الترشيح نفسه لعضو مجلس الادارة ان يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن اي من حالات تعارض المصالح مثل وجود مصلحة مباشرة او غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب المصرف التي يرغب في الترشيح لمجلس ادارتها او اشتراكه في اي عمل من شأنه منافسة المصرف او منافسة في احد فروع النشاط الذي تزاوله

خامساً: تعارض المصالح لكبار التنفيذيين

- 1- الامتناع عن الدخول في اي تعاملات خاصة مع المصرف الابموافقة مجلس الادارة
- 2- الامتناع عن المشاركة في اي اعمال من شأنها منافسة المصرف الابموافقة مجلس الادارة
- 3- الامتناع عن استغلال وضعهم الوظيفي في الشركة لتحقيق اي مصلحة او منفعة او مكاسب شخصية
- 4- الامتناع عن الافصاح عن المعلومات العامة او السرية او استخدام تلك المعلومات لتحقيق مصالح شخصية
- 5- الالتزام بالمحافظة على اصول المصرف وعدم استخدامها لاي مصلحة شخصية تقع ضمن نشاط وعمل المصرف
- 6- يحضر على كبار التنفيذيين التداول بناء على معلومات داخلية
- 7- عدم قبول الهدايا من اي شخص له تعاملات مع المصرف اذا كان من شأن تلك الهدايا ان تؤدي الى تعارض المصالح



سادساً :- تعارض لموظفي المصرف

- 1- يلتزم موظفي المصرف بعدم المشاركة او المتاجرة في اعمال من شأنها منافسه اعمال المصرف وعدم الدخول في التعاملات مع المصرف الا بموافقة مجلس الادارة
- 2- يلتزم موظفي المصرف بالمحافظة على اصول المصرف ومرافقها وممتلكاتها
- 3- يلتزم موظفي المصرف بعدم قبول الهدايا من اي شخص له تعاملات مع المصرف
- 4- يلتزم موظفي المصرف بعدم افشاء المعلومات السرية التي يطلعوا عليها بحسب طبيعته عملهم.

سابعاً :- احكام عامة

يجب ان يكون مراجعي الحسابات مستقلين وليس لديهم تعارض مصالح وذلك وفقاً لما تقتضي به الانظمة والمعايير المهنية وفي حال وجود مثل هذا التعارض فانه يجب الافصاح عنه ومعالجة تلك الحالات وفقاً للانظمة التي تحكمها وبما يحقق مصالح المصرف

ثامناً :- ادارة وتنظيم تعارض المصالح

- 1- ان ادارة تعارض المصالح احد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الادارة
- 2- يجوز للمجلس تكليف لجنة المراجعة للنظر في المسائل التي من المحتمل ان تنطوي على تعارض في المصالح
- 3- لا يكون الشخص في حالة تعارض المصالح الا اذا قرر المجلس ان هذا لاتعاب=ل ينطوي على تعارض في المصلحة
- 4- اذا قرر مجلس الادارة ان الحال المعروف تنطوي على تعارض مصالح يلتزم صاحب المصلحة المتعارض بتصحيح وضعة وبجميع الاجراءات التي يقررها المجلس
- 5- لمجلس الادارة صالحية ايقاع العقوبات على مخالفين هذه اللائحة
- 6- المجلس هو المخول بتفسير احكام هذه اللائحة على ان لايتعارض ذلك مع الانظمة السارية والنظام الاساسي للمصرف والانظمة الاخرى



تاسعاً

يتم العمل بموجب هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة ويبلغ بها جميع موظفي الشركة وتنتشر على موقع المصرف الإلكتروني ويتولى المجلس اجراء التعديلات اللازمة على هذه السياسة

اسم السياسة	اعدادها	المراجعة والاعتماد	تاريخ الاعتماد
سياسة تعارض المصالح		مجلس الإدارة	



نموذج الافصاح عن تعارض المصالح

تعهد

أقر أنا الموقع ادناه/.....وبصفتي
.....بانني اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة
بمصرف القرطاس الاسلامي المنبثقة من لائحة الحوكمة المؤسسية للمصارف وبناء
عليه وافق والتزم بما يلي :-

- 1- عدم الحصول على اي مكسب او ارباح شخصية بطريقة مباشرة او غير مباشرة
مستفيدا من موقعي في المصرف.
 - 2- عدم استخدام اي معلومة تخص المصرف او اصولها او مواردها لاغرض
شخصية او استغلالها لمنفعتي الخاصة
- اضافة الى ذلك أؤكد انني لست مشاركاً بطريقة مباشرة او غير مباشرة في اي ترتيبات
او اتفاقيات او استثمار او اي نشاط اخر مع اي من الموردين او العملاء او اي طرف
له نشاط مع المصرف والذي يترتب عنه مصلحه او منفعة شخصية لي

التوقيع

التاريخ/...../.....